

الدر المختار

على الراجح .

نهر .

(ظهر عيب بمشري) البائع (الغائب) وأثبتته (عند القاضي فوضعه عند عدل) فإذا هلك (هلك على المشتري إلا إذا قضى) القاضي (بالرد على بائعه) لأن القضاء على الغائب بلا خصم ينفذ على الأظهر .

درر .

(قتل) العبد (المقبوض أو قطع بسبب) كان (عند البائع) أو وردة (رد المقطوع) أو أمسكه ورجع بنصف ثمنه .

مجمع (وأخذ ثمنهما) أي ثمن المقطوع والمقتول ولو تداولته الأيدي فقطع عند الأخير أو قتل رجع الباعة بعضهم على بعض وإن علموا بذلك لكونه كالاستحقاق لا كالعيب خلافا لهما